

التصفيية: لا تصبح النفقة الملزمه بها فعلية الا بعد تنفيذ الالتزام المرتبط بها والذى يترتب عليه دين في ذمة الهيئة العمومية -2 وعليه فان موضوع التصفيية هو التتحقق من وجود الدين وضبط مبلغ النفقة. ربم أنَّ مبلغ النفقة القابل للدفع لا يمكن في كثير من الحالات تحديده بدقة أثناء الالتزام (يكون تقديريا) فان التصفيية تسمح بضبطه على أساس الإثباتات التي تمت أثناء لتحقيق في أداء الخدمة. 3- الأمر بالصرف: هو القرار الاداري الذي يعطى بموجبه الامر الى المحاسب العمومي لمخصص بدفع النفقة التي تمت تصفيتها. اذ انهم يتمتعون في هذا المجال بنوع من السلطة الرقابية على عمليات الامرين بالصرف والتي تعتبر احدى نتائج تطبيق مبدأ الفصل بين الامرين بالصرف والمحاسبين العموميين.